

عملية الصيانة الدورية لمنظومة موانع الصواعق بالبرج الرداري

المعهد العام لميناء الإسكندرية

كرايسلر شروطة والمواصفات الفنية

لعملية الصيانة الدورية لمنظومة موانع الصواعق بالبرج الرداري

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٨٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المنافذ التي تديرها الجهات الرقابية





وذلك مناصفة طاعة ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

كراسة الشروط والمواصفات الفنية

المحتوى

٢	مقدمة
٢	المظروف الفنى
٣	المظروف المالى
٤	المعاينة
٤	جلسة الاستفسارات
٤	التأمين المؤقت
٤	التأمين النهائى
٥	المدة المقررة لإنجاز الأعمال
٧	حالات إنهاء المناقصة
٧	الشروط والمواصفات الفنية:-
٨	الشروط الفنية الخاصة والاجراءات :
١٠	ثالثا: أسلوب الضم

دكتور / محمد علي محمد عبيد	م/إيمان حامد أحمد جعفر	أ/صادق عبدالسلام صادق عبدالله	أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أعضاء اللجنة
				

مقدمة

ترغب الهيئة العامة لميناء الإسكندرية في طرح عملية الصيانة الدورية لمنظومة الصواعق بالبرج الرادارى، وذلك في مناقصة عامة .

لذلك تدعو الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ذوى الخبرة والمتخصصين في هذا المجال، والذين ينطبق عليهم الشروط الواردة بهذه الكراسة للدخول في هذه المناقصة وفقاً للشروط والأحكام الواردة بها، على أن يكون مقدم العطاء شركة متخصصة.

تخضع هذه المناقصة لأحكام القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

الشروط





يتوجب علي مقدمي العطاءات تقديم العطاءات داخل مظروفين مغلقين منفصلين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي موقعين من مقدمى العطاء، وذلك في موعد أقصاه الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الموافق / / ٢٠٢٥ بمقر الإدارة التجارية بمبنى المجمع الجديد للهيئة العامة لميناء الاسكندرية الكائن بجوار باب ٤ جمارك (١١ جمارك سابقاً) - الاسكندرية، ولن يعتد بأية عطاءات ترد بعد ذلك الموعد .

ويكتب علي كل مظروف: (مناقصة عملية الصيانة الدورية لمنظومة الصواعق بالبرج الرادارى) مع بيان نوع العرض لكل مظروف (فني - مالي)، ويحتوى كل من المظروفين على ما يلي:

المظروف الفني

ويجب أن يشتمل على ما يلي:

- ١) أصل كراسة الشروط ومواصفات الفنية، وكذلك جلسة الرد على الإستفسارات والملحق الإضافي إن وجد، على أن يكون موقعاً على كل صفحة من مقدم العطاء ومختومة بخاتم المنشأة .
- ٢) صورة من عقد تأسيس المنشأة / الشركة ونظامها الأساسى . (الأصل للاطلاع)
- ٣) صورة البطاقة الضريبية مجددة موضحاً بها النشاط الذى يتوافق مع العملية . (الأصل للاطلاع)
- ٤) صورة شهادة التسجيل بالضريبة علي القيمة المضافة . (الأصل للاطلاع)
- ٥) صورة شهادة التسجيل بمنظومة الفاتورة الإلكترونية الموحدة .
- ٦) مستخرج رسى حديث من السجل التجارى موضحاً به النشاط الذى يتوافق مع العملية .
- ٧) المستند الدال على الوفاء بالتأمين المؤقت .
- ٨) كافة تفصيلات العطاء من الناحية الفنية .
- ٩) أن تكون المنشأة / الشركة متخصصة، وتقديم سابقة أعمال لمثل هذا النوع من الإصلاح والصيانة .





أعضاء اللجنة	أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أ/ صادق عبدالسلام صادق عبدالله	م/ إيمان حامد أحمد جعفر	دكتور/ محمد علي محمد عبيد
				

- ١٠ تقديم إقرار يفيد الالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً للقوانين والقرارات واللوائح المنظمة .
- ١١ عنوان المركز الرئيسى وعنوان المراسلة وطرق الاتصال بحيث يضمن وصول المراسلات إليه عن طريق الخدمات البريدية أو عن طريق الفاكس لتكون الاعلانات صحيحة ونافذة في حقه قانوناً ومُنتجة لكافة أثارها القانونية .
- ١٢ توكيل / تفويض بنكى من مقدم العطاء للمندوب الذي يمثله لحضور لجان فتح المظاريف الفنية والمالية .
- ١٣ تقديم ما يفيد التسجيل ببوابة التعاقدات العامة طبقاً لنص المادة ٨٥ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويلتزم مقدم العطاء بتسجيل البيانات الخاصة به على بوابة التعاقدات العامة ، وتتضمن رقم السجل التجاري ورقم البطاقة الضريبية وأي بيانات أخرى يرغب في تقديمها من شأنها تعزيز ملاءته المالية أو خبراته .

المظروف المالى

ويجب أن يشتمل على ما يلى :

- السعر المقرر لإجراء الإصلاح والصيانة ، وشروط السداد ، على أن تكون الأسعار بالجنيه المصرى .
- يجب أن تكون الأسعار نهائية وشاملة لكافة الرسوم والضرائب بكافة أنواعها وكافة المصروفات والإلتزامات التي يتكبدها خلال العملية ، وفي حالة تقديم سعردون ذكر شموله الضريبة من عدمه يتم اعتباره شاملاً الضريبة .
- لا يجوز الكشط أو المحو في الأسعار ، وكل تصحيح فيها أو غيرها يجب إعادة كتابته بالأرقام والحروف وتوقيعه ومهره بخاتم الشركة .
- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند أو شرط من الشروط أو المواصفات أو البيانات المحددة في كراسة الشروط أو تعديل أي منها بالإضافة أو الكشط ، كما لا يلتفت إلى أى إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
- لا يحق لصاحب العطاء المقبول المطالبة بأية زيادة في الأسعار نظراً لتقلبات السوق أو العملة أو لأية أسباب أخرى خلال فترة التعاقد وحتى تمام التنفيذ .
- إذا إمتنع مقدم العطاء عن تحديد سعر أى من بنود العملية يعتبر ذلك إمتناعاً منه عن الدخول في المناقصة .
- يحظر على مقدم العطاء تضمين العطاء أية تحفظات ، وكذلك يحظر وضع القيمة المالية للعطاء أو أية إشارة لها في المظروف الفنى لأن من شأن ذلك إبطال العطاء برمته .
- يبقى العطاء قائماً ونافذ المفعول وسارى لمدة تسعين يوماً من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية ، وإذا سحب مقدم العطاء عطاؤه قبل إنتهاء المدة المذكورة وقبل إخطاره بقبول عطاؤه فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للجهة الإدارية دون حاجة إلى إنذار أو الإلتجاء إلى القضاء أو إتخاذ أية إجراءات .

أعضاء اللجنة	أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أ/ صادق عبدالسلام صادق عبدالله	م/ إيمان حامد أحمد جعفر	دكتور/ محمد علي محمد عبيد
				

- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه ، وإذا رغب في إبداء اية ملاحظة خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفنى .
- يجوز للهيئة إدخال تعديلات على كراسة الشروط المواصفات إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ، ولا يجوز أن تقل المدة بين الإخطار بالتعديل وموعد فتح المظاريف الفنية عن سبعة أيام .

المعاينة

يتعين على مقدم العطاء معاينة منظومة الصواعق بالبرج الرادارى محل المناقصة على الطبيعة ، ويعتبر تقديم العطاء إقراراً بإتمام المعاينة التامة النافية للجهالة دون أدنى مسئولية على الهيئة .

جلسة الاستفسارات




يتقدم مقدمي العطاءات إلى (إدارة التسويق - الإدارة العامة للشئون المالية والتجارية) بالدور الثالث علوي بمبنى الهيئة - باب ٤ جمارك (باب ١١ سابقاً) كتابياً بالاستفسارات المطلوبة في موعد أقصاه تاريخ إنعقاد جلسة الاستفسارات وسيتم تحديد موعد الجلسة للمناقشة والإجابة على الاستفسارات بموجب محضر ويعتبر ما يرد بجلسة الاستفسارات جزءاً لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات .

التأمين المؤقت

- يؤدى مقدم العطاء تأمين مؤقت قدره ج () جنية مصري لا غير)
- ويظل التأمين سارياً لمدة ثلاثين يوماً بعد تاريخ إنتهاء مدة صلاحية سريان العطاء أو تاريخ إنتهاء مدة مد صلاحيته ، ويُرَد التأمين المؤقت إلي من لم يرس عليه العطاء واتخاذ الإجراءات اللازمة لرد التأمين .

التأمين النهائي

- يلتزم صاحب العطاء الفائز بأن يؤدى تأميناً نهائياً بواقع ٥% (خمسة بالمائة) من قيمة العقد وذلك خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالى لإخطاره بقبول عطائه وبالنسبة للعقود التى تبرم مع متعاقد فى الخارج يكون الأداء خلال عشرين يوم عمل .
- ويعتبر ضامناً لتنفيذ العقد ، ويتم الإحتفاظ به إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية بما فى ذلك مدة الضمان .
- ويكون التأمين النهائى نقداً أو بشيك مصرفى معتمد أو بخطاب ضمان بنكى غير مشروط وخالى من أى تحفظات وغير قابل للإلغاء وصادر من أحد بنوك الدرجة الأولى المقيدة لدى البنك المركزى المصرى أو بأى من الطرق الواردة بالمادة رقم ٨٢ من اللائحة التنفيذية للقانون ٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
- ويتعين أن يتم السداد للتأمين المؤقت أو النهائى بإحدى الطرق الآتية :

أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أ/ صادق عبدالسلام صادق عبدالله	م/ إيمان حامد أحمد جعفر	دكتور/ محمد علي محمد عبيد
		ابنه ١٥	

(١) تحويل مبلغ التأمين الى الحساب الجارى للهيئة العامة لميناء الاسكندرية بالبنك المركزى رقم 9/300/67301/5 رقم مؤسسى ٤٠٤٠٥٠١) قبل دخول المزايدة بوقت كاف (مع تقديم ما يثبت السداد)

(٢) السداد عن طريق (POS) ماكينة الدفع الفورى بالهيئة .

(٣) خطاب ضمان مصدراً من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأية قيد أو شرط وخالي من أي تحفظات وغير قابل للإلغاء يقرفيه المصرف بأن يدفع للهيئة مبلغاً يوازي التأمين المطلوب وسارى لمدة شهر من تاريخ المزايدة .

وذلك إعمالاً لأحكام نص المادة رقم ٣١ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٨ وقرار وزير المالية رقم ٣١٢ لسنة ٢٠١٩ بشأن تعديل بعض أحكام القرار رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن تحصيل المستحقات الحكومية والضريبة من خلال منظومة الدفع والتحصيل الألكترونى والذى نص فى المادة الاولى منه على الآتى :





(وفى حالة عدم الإلتزام بسداد المستحقات الحكومية المشار إليها وفقاً لأحكام الفقرتين الأولى والثانية من هذه المادة يلتزم المدين بهذه المستحقات بدءاً من ٢٠١٩/٦/١٦ بسداد نسبة (٥%) من قيمة المبلغ الواجب سداده ,بعد أقصى مقداره سبعة الاف جنيه ,وذلك كمصروفات لتغطية التكاليف التى تتحملها الدولة نتيجة إختيار الملتزم بأداء تلك المستحقات بغير إحدى وسائل الدفع الألكترونى) .

- إذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائى فى المهلة المحددة يجوز للهيئة بمجرد اخطاره بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول الغاء العقد أو تنفيذه كله أو بعضه على الحساب بواسطة أحد مقدمى العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها - ويصبح التأمين المؤقت من حق الهيئة فى جميع الحالات ,ولها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة لصاحب العطاء الفائز وذلك دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات أخرى أو الإلتجاء إلى القضاء .

- يتم رد التأمين النهائى بعد تمام التنفيذ فى حالة عدم وجود فترة ضمان أو إنقضاء فترة الضمان للأصناف والبند التى يتم توريدها حسب بنود المناقصة .





المدة المقررة لإتجاز الأعمال

- مدة التعاقد للصيانة سنة ميلادية تبدأ من تاريخ إخطار الهيئة للشركة بإعتماد السلطة المختصة لمحضر أعمال اللجنة ويجدد تعاقد الصيانة سنوياً بعد أقصى ثلاث سنوات بذات الشروط والأسعار الراسى بها العطاء مالم يخطرأى من الطرفين الأخر برغبته فى إنهاء التعاقد قبل إنقضاء المدة بثلاثة أشهر على الأقل .

أعضاء اللجنة	أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أ/ صادق عبدالسلام صادق عبدالله	م/ إيمان حامد أحمد جعفر	دكتور / محمد علي محمد عبید
				

الشروط

- (١) يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ، ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير فى إتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء .
- (٢) يلتزم صاحب العطاء الفائز باستخدام العدد الكافى من العمال الفنيين المؤهلين المتخصصين فى مجال المناقصة ، وذلك على نفقته ويكون وحده المسئول جنائياً ومدنياً عن أية جريمة ترتكب بواسطة أى عامل لديه ، كما أنه يكون مسئولاً عن الأضرار التى تلحق بالأشخاص والممتلكات نتيجة قيامه بالأعمال . كما يكون مسئولاً عن جميع الدعاوى والمطالبات والنفقات التى تنجم عن ذلك ، ويلتزم صاحب العطاء الفائز بالتأمين على العمالة وفقاً لقانون التأمينات .
- (٣) يلتزم صاحب العطاء الفائز بالتقيد بكافة القوانين والقرارات الوزارية والإدارية وكذا اللوائح التنظيمية الصادرة عن السلطات العامة المختصة . والالتزام بالقواعد ونظم العمل المعمول بها بالهيئة ، وعليه الالتزام بالتعليمات الصادرة عن اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للإشراف ومتابعة تنفيذ الأعمال والالتزام بتنفيذ أية ملاحظات تصدرها اللجنة . ويتحمل المسئولية والغرامات المقررة ايأ كان نوعها المترتبة على مخالفته لأى من تلك الأنظمة أو اللوائح أو القرارات
- (٤) يلتزم صاحب العطاء الفائز بأحكام قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته وكافة القوانين والقرارات الوزارية والإدارية واللوائح الخاصة بالأمن والسلامة والصحة المهنية ومعايير الجودة ، ويلتزم بوضع لافتات فى مكان ظاهر موضح بها إرشادات إدارة الأمن والسلامة والحماية المدنية ، وفى حالة الإخلال يحق للهيئة إتخاذ التدابير اللازمة لضمان تحقيق ذلك على نفقته أو إيقاف العمل حفاظاً على سير العمل بالميناء .
- (٥) لا يجوز لصاحب العطاء الفائز التنازل للغير عن الأعمال كلياً أو جزئياً أو أن يعهد ببعض بنود العملية إلى غيره من الباطن لتنفيذ هذه الأعمال إلا بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقاً من السلطة المختصة بالهيئة وذلك من خلال طلب يقدمه للهيئة يتضمن بيانات وخبرات الغير ، وفى حالة الحصول على الموافقة يظل صاحب العطاء الفائز مسئولاً مسئولية كاملة أمام الهيئة عن كافة الشروط والأحكام الخاصة ، وفى حالة المخالفة يكون للهيئة فسخ التعاقد أو التنفيذ على الحساب ومصادرة التأمين النهائى المودع لديها دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أى إجراءات قضائية .
- (٦) يلتزم صاحب العطاء الفائز بأداء كافة الضرائب والرسوم المقررة والرسوم الجمركية فى حالة استحقاقها طبقاً للقوانين والقرارات المعمول بها والمنظمة لذلك وكذا التى تتقرر مستقبلاً من سلطات الدولة .
- (٧) يلتزم صاحب العطاء الفائز بسداد قيمة الأضرار الواقعة على الهيئة أو الغير وسداد الغرامات المقررة نتيجة إخلاله بكل أو بعض ما ذكر ، مع عدم الإخلال بحق الهيئة فى إتخاذ التدابير اللازمة لمنع أو إصلاح أية

أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أ/ صادق عبدالسلام صادق عبدالله	م/ إيمان حامد أحمد جعفر	دكتور / محمد علي محمد عبدي
			

إتلافات علي نفقته أو إيقاف العمل في حالة المخالفة ، ويكون مسئولاً عن تعويض الهيئة عن الأضرار المترتبة على ذلك ويحق للهيئة استيلاء حقوقها من التأمين النهائي .

٨) يجوز للهيئة فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد إذا أخل المتعاقد بأى شرط من شروط العقد ، وفي جميع حالات الفسخ أو التنفيذ على الحساب يكون التأمين النهائي من حق الهيئة ، كما يجوز لها أن تخصص ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها أولدى أى جهة إدارية أخرى .

٩) للهيئة الحق في توقيع الغرامات الناتجة عن التأخير في الأعمال أو التقصير في أداء الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل أو عدم الإلتزام بالشروط وذلك وفقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

حالات إنهاء المناقصة

للهيئة أن تنهى المناقصة قبل نهاية مدتها بإرادتها المنفردة وفقاً لمقتضيات ودواعي المصلحة العامة التي تستقل الهيئة وحدها بتقديرها ، ويكون ذلك بموجب إخطار للراسي عليه المزايدة ، ويرد في تلك الحالة التأمين النهائي للراسي عليه العملية أو ما تبقي منه بحسب الأحوال بعد استيفاء الهيئة لكامل مستحقاتها ، ولا يقع علي الهيئة أي التزام بالتعويض .

١- يتم إنهاء المناقصة في حالة حل الشركة أو تصفيتها أو انقضائها أو إعلان إفلاسها ويتم مصادرة التأمين النهائي .





٢- للهيئة أن تنهى المناقصة في حالة عدم إلتزام الراسي عليه المزايد بالأحكام والشروط والضوابط المحددة بتلك الكراسة وكذلك بأحكام القوانين والقرارات الوزارية والإدارية ذات الصلة بموضوع النشاط أو التنازل عن المزايدة كلياً أو جزئياً دون موافقة السلطة المختصة ، ويتم مصادرة التأمين النهائي .

الشروط والمواصفات الفنية :-

يعتبر منظومات موانع الصواعق من العناصر الأساسية في تأمين المنشآت والمرافق الحيوية ضد المخاطر المحتملة الناتجة عن ظواهر الطقس السيئ، وخاصةً الصواعق. فالصواعق يمكن أن تسبب أضراراً جسيمة للمباني والأفراد، بالإضافة إلى التأثير السلبي على المعدات الكهربائية والإلكترونية. لذلك، فإن وجود نظام فعال لموانع الصواعق يُعتبر ضرورة ملحة لحماية الاستثمارات وضمان السلامة العامة.

تعمل منظومات موانع الصواعق على توجيه الطاقة الناتجة عن الصاعقة بعيداً عن المباني والمرافق، مما يقلل من احتمالية حدوث أضرار جسيمة. إن تركيب هذه المنظومات لا يقتصر فقط على حماية الممتلكات، بل يساهم أيضاً في تحقيق مستوى عالٍ من الأمان والراحة للسكان والموظفين.

تسعى الهيئة العامة لميناء الاسكندرية باسناد عملية الصيانة الدورية لمنظومة موانع الصواعق بالبرج الردارى

أعضاء اللجنة	أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أ/ صادق عبدالسلام صادق عبدالله	م/ إيمان حامد أحمد جعفر	دكتور/ محمد علي محمد عبيد
				

الشروط الفنية الخاصة والاجراءات :

تعتبر منظومات موانع الصواعق جزءاً أساسياً من أنظمة الحماية للأبنية، وتتطلب صيانة دورية لضمان فعاليتها. تهدف هذه الكراسة إلى وضع شروط ومواصفات فنية لتنفيذ أعمال الصيانة الدورية، مع تفاصيل الأعمال الشهرية والربع سنوية.

- 1- يجب أن يكون مقدم العطاء شركة متخصصة .
- 2- الإصلاح والصيانة غير شاملة توفير قطع الغيار .
- 3- في حالة الحاجة إلى قطع غيار خلال مدة الصيانة يتم تقديم مقايسة قيمة قطع الغيار لإعتادها وصرف مسحقاتها بفاتورة منفصلة، وفي هذه الحالة يلتزم الفائز بالعطاء بتوفير قطع الغيار الأصلية، وضمان قطع الغيار التي يتم تركيبها لمدة عام من تاريخ التركيب
- 4- يلتزم الفائز بالعطاء بتسليم قطع الغيار الموردة مخازن الهيئة، ويلتزم بتسليم قطع الغيار التالفة التي تم إزالتها وحلها للجنة الإشراف المشكلة من قبل الهيئة لتسليمها لمخازن الهيئة .
- 5- في حالة إستيراد البضاعة من الخارج عند الحاجة إلى قطع غيار يجب تقديم شهادة منشأ تكون موققة من الغرفة التجارية أو السفارة أو القنصلية المصرية من بلد المنشأ أو صورة من مصلحة الجمارك معتمدة أنها صورة طبق الأصل، كما يجب تقديم شهادة من الشركة المصنعة أو المنتجة بأن البضاعة صنعت أو انتجت واختبرت بمرفقتها، وكذا شهادة من الشركة ضد عيوب الصناعة للبضاعة الموردة سارية خلال مدة الضمان .
- 6- يلتزم الفائز بالعطاء بعمل صيانة دورية بمعدل زيارة كل شهر مع توفير كارت صيانة بحيث يوقع عليها أحد أعضاء اللجنة المشرفة .
- 7- في حالة الأعطال الطارئة والمفاجئة تقوم الشركة بعمل الدعم الفني للإصلاح والصيانة خلال ٧٢ ساعة من وقت الإبلاغ سواء كان تليفونياً أو بالفاكس أو بأي من طرق الإبلاغ .
- 8- وفي حالة التأخر عن تقديم الدعم الفني خلال المدة المقررة يتم خصم نسبة ٥% عن كل يوم تأخير من قيمة الصيانة الشهرية للمعدة المعطلة .
- 9- تم المحاسبة كل ثلاثة أشهر بموجب فاتورة مقدمة من الشركة إلى الإدارة العامة للشئون التجارية بالهيئة مرفق بها أصل كروت الصيانة موقع عليها من أحد أعضاء لجنة الإشراف .
- 10- تتحمل الشركة كافة المصاريف الخاصة بالنقل والتأمين لأي أجزاء تحتاج للصيانة خارج الهيئة .
- 11- تطبق شروط أفضلية المنتج المستوفى لنسبة المكون الصناعى المصرى المطابقة للمواصفات القياسية المعتمدة طبقاً لأحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية .
- 12- نطاق العمل
تشمل أعمال الصيانة الدورية:

- أ. الفحص البصري لمكونات المنظومة.
- ب. قياس المقاومة الأرضية.
- ج. فحص وتقييم موانع الصواعق. (air terminals).
- د. تنظيف المكونات.
- هـ. توثيق النتائج.

13- المتطلبات الفنية

- أ. الصيانة الشهرية
الأعمال المنفذة:

- (١) الفحص البصري: التحقق من سلامة المكونات وعدم وجود تلف أو تآكل.
- (٢) قياس المقاومة الأرضية: يجب قياس المقاومة باستخدام جهاز قياس المقاومة، ويجب أن تكون القيمة أقل من ١٠ أوم.
- (٣) فحص موانع الصواعق: التأكد من تثبيت موانع الصواعق وعدم وجود تآكل أو تلف.

أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أ/ صادق عبدالسلام صادق عبدالله	م/ إيمان حامد أحمد جعفر	دكتور/ محمد علي محمد عبيد
محمد	محمد	إيمان	

ب. الصيانة الربع سنوية
الأعمال المنفذة:

- (١) اختبار الأداء: إجراء اختبار شامل للمنظومة تحت ظروف تشغيلية حقيقية.
- (٢) فحص الموصلات: التحقق من توصيلات الأسلاك والتأكد من عدم وجود أي تآكل أو تلف.
- (٣) تنظيف موانع الصواعق: إزالة الأتربة والأوساخ من الموانع.
- (٤) تقييم شامل: إجراء تقييم شامل لجميع مكونات النظام وتوثيق أي ملاحظات أو مشكلات.

١٤- جداول العمل

أ. جدول الصيانة الشهرية

العمل	الوصف	الأداة المستخدمة	القيمة المطلوبة
فحص بصري شامل	التحقق من سلامة المكونات	فحص يدوي	بدون تلف
قياس المقاومة	قياس المقاومة الأرضية	جهاز قياس المقاومة	10 أوم
فحص موانع الصواعق	التأكد من عدم وجود تلف	فحص بصري	سليم

ب. جدول الصيانة الربع سنوية

العمل	الوصف	الأداة المستخدمة	القيمة المطلوبة
اختبار الأداء	اختبار النظام تحت الحمل	جهاز قياس الأداء	ضمن المعايير
فحص الموصلات	التحقق من سلامة التوصيلات	فحص يدوي	بدون تآكل
تنظيف الموانع	إزالة الأتربة والأوساخ	أدوات تنظيف	تنظيف
تقييم شامل	توثيق الملاحظات والمشكلات	تقرير صيانة	توثيق كامل

١٥- التعامل مع القياسات غير الملائمة

أ. إجراءات عند عدم ملائمة قياسات الأرض:

- (١) إعادة القياس: التأكد من صحة القياس وإعادة القياس بعد فترة قصيرة.
- (٢) تحليل السبب التحقق من الأسباب المحتملة مثل الرطوبة، التآكل، أو مشكلة في التوصيلات.





ب. إجراء الإصلاحات: إذا كانت المقاومة الأرضية أعلى من ١ أوم، يجب:

- (١) تحسين نظام الأرضي بإضافة قضبان أرضية إضافية.
- (٢) التأكد من أن جميع التوصيلات جيدة وغير متآكلة.

ج. إعادة القياس: بعد إجراء التحسينات، يجب إعادة قياس المقاومة الأرضية.

١٦- أعمال الصيانة المطلوبة لموانع الصواعق (Air Terminals)

- أ. الفحص الدوري: التأكد من أن موانع الصواعق مثبتة بشكل صحيح ولا توجد عليها أوساخ أو تآكل.
- ب. التنظيف: تنظيف الموانع بانتظام لإزالة الأتربة والأوساخ.
- ج. التأكد من التوصيلات: فحص التوصيلات الكهربائية والتأكد من عدم وجود تآكل.

أعضاء اللجنة	أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أ/ صادق عبدالسلام صائغ عبدالله	م/ إيمان حامد أحمد جعفر	دكتور/ محمد علي محمد عبيد
				

د. استبدال المكونات التالفة: استبدال أي مكون تالف أو متآكل لضمان فعالية النطا على ان يتم تقديم مقايسة منفصلة بقطع الغيار المطلوبة للاعتاد من السلطة المختصة قبل التنفيذ

- ١٧- تلتزم الشركة بتقديم ساهقه اعمال في المشاريع المماثلة من توريد وتركيب وتشغيل في مشاريع مماثلة لما هو مطلوب بكراسه الشروط والمواصفات في اخر ثلاث سنوات مع تقديم المستندات البالة على ذلك
- ١٨- تلتزم الشركة بتقديم خبرتها وسنوات الخبرة في مجال موانع الصواعق وعدد المشاريع المنجزة بنجاح في هذا المجال.
- ١٩- تلتزم الشركة بتقديم المؤهلات العلمية والفنية لفريق العمل والشهادات المهنية ذات الصلة (مثل شهادات مهندسي الكهرباء)
- ٢٠- تلتزم الشركة بتقديم منهجية الصيانة المقدمة وتقنيات حديثة المستخدمة في الفحص والصيانة
- ٢١- تلتزم الشركة بتوفير الأدوات اللازمة للفحص والصيانة
- ٢٢- مدة التعاقد سنة و يجدد التعاقد للعملية سنويا بحد أقصى ثلاث سنوات بنفس الشروط والأسعار ما لم يخاطر أحد الطرفين الآخر كتابيا بالرغبة في عدم التجديد قبل إقضاء العقد بثلاثة شهور.
- ٢٣- يجب على الشركة عمل معاينة نافية للجهاالة للمواقع محل التعاقد العملية
- ٢٤- الصيانة غير شاملة قطع الغيار في حالة الحاجة إلى قطع غيار يتم تقديم مقايسة بقيمة قطع الغيار طبقا للسوق المحلي لإعتادها وصرف المستحقات بفاتورة منفصلة على ان تلتزم الشركة بتوفير جميع قطع الغيار الأصلية المطلوبة طوال فترة التعاقد
- ٢٥- تلتزم الشركة بتقديم كارت صيانة للموقع بشكل شهري للاعتاد من اجنة الاشراف
- ٢٦- يتم صرف مستحقات الشركة بشكل ربع سنوى (كل ثلاثة أشهر)





ثالثا: أسلوب التقييم

سوف يتم تقييم العطاءات (فنيا/ماليا) بنظام النقاط طبقا للمادتين رقم ٣٥ و٣٤ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ويشترط الحصول على ٧٠ نقطة من مجموعة ١٠٠ نقطة كحد أدنى للقبول الفنى ، يتم تشكيل لجنة التقييم من قبل هيئة ميناء الاسكندرية وتباشر عملية التقييم وفقا للأسس التالية أخذا في الإعتبار استيفاء العطاء لشروط وأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بالتعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

النسبة المئوية	عناصر التقييم
١٥%	تقديم الشركة وخبرتها (سنوات الخبرة في مجال موانع الصواعق- عدد المشاريع المنجزة بنجاح في هذا المجال - تقييمات العملاء السابقين)
١٥%	تقييم فريق العمل (المؤهلات العلمية والفنية لفريق العمل - الشهادات المهنية ذات الصلة (مثل شهادات مهندسي الكهرباء))
٢٠%	تقييم منهجية الصيانة (وضوح منهجية الصيانة المقدمة - استخدام تقنيات حديثة في الفحص والصيانة)
١٥%	تقييم التجهيزات والمعدات (جودة المعدات المستخدمة في الصيانة - توفر الأدوات اللازمة للفحص والصيانة)
١٠%	مدى ملاءمة وقبول الجدول الزمني المقدم من الشركة و الخطط الزمنية المحددة لإجراء الصيانة الدورية (نوعية التقارير المقدمة بعد كل عملية صيانة - توثيق البيانات الفنية والنتائج - وجود نظام لتتبع الصيانة والتقارير الدورية)
٢٥%	سابقه اعمال الشركة في المشاريع المماثلة من توريد وتركيب وتشغيل او صيانة في مشاريع مماثلة لما هو مطلوب بكراسه الشروط والمواصفات في اخر ثلاث سنوات مشفوعة بالمستندات البالة على ذلك
١٠٠%	الإجمالي

و يتم أولا احتساب النقاط الفنية دون المالية فإذا وجدت أقل من الحد الأدنى وهو ٧٠% يتم إستبعاد العطاء. ولا يتم تقييمه ماليا إلا إذا كان العطاء ناجحا فنيا. ولا يفتح

المظروف المالى (إلا إذا كان العطاء ناجحا فنيا).

أعضاء اللجنة	أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أ/ صادق عبدالسلام صادق عبدالله	م/ ليمان حامد أحمد جعفر	دكتور/ محمد علي محمد عبديد
				

يتم التحليل المالى كالتالى:


$$= \text{أقل سعر مقدم من الشركات المقبولة فنيا} \times 100\%$$

السعر الوارد بالمظروف المالى لكل عرض مقبول فنيا

ياعتبار ان نسبة درجة العرض المالى = 35% بينما نسبة العرض الفنى = 65%


كيفية الحساب الكلى للمتقدمين المقبولين فنيا:

مجموع نقاط العرض الفنى التى حصل عليها $\times 0,65$ + مجموع النقاط المالية التى حصل عليها $\times 0,35$ =
ترتب جميع العروض المقبولة حسب النقاط الكلية الحاصل عليها كل شركة.
يكون العرض المقبول فنياً ومالياً هو العرض صاحب أعلى درجة اجمالية.



اعتماد رئيس الادارة المركزية لنظم المعلومات والتحول الرقمى
الرفاهى



عميد/ ياسر محمد عبد العال



رأى السيد المستشار/ نائب رئيس مجلس الدولة

تتألم أجمعاً قارئاً

المستشار القانوني / خالد محمد شحاته

أعضاء اللجنة	أ/ محمد حسن أبو الفتوح محمد إبراهيم	أ/ صادق عبدالسلام صادق عبدالله	م/ ايمان حامد أحمد جعفر	دكتور/ محمد علي محمد عميد
			ابراهيم	